

2013 | 06 | 66

من وزير التربية

إلى

السيدات و السيدات:

- المندوبين الجهويين للتربية

- متفقدات و متفقدى المدارس الإعدادية و المعاهد الثانوية

- المستشارات و المستشارين في الإعلام و التوجيه المدرسي والجامعي

- مديرات و مديري المدارس الإعدادية و المعاهد

الموضوع : حول إجراءات ترسيم و تأكيد ترسيم التلاميذ بالمدارس الإعدادية و بالمعاهد بالنسبة إلى السنة الدراسية 2013-2014.

المصاحيب: - جدولان حول نقلة تلاميذ المؤسسات التربوية النموذجية و "مغادرتهم" لها.

- التوصيات الخاصة بإعداد الجدولين المصاحبين.

وبعد،

سعيا إلى توحيد الإجراءات المتعلقة بترسم و تأكيد ترسيم التلاميذ بالمدارس الإعدادية و بالمعاهد و تدقيقها، الرجاء منكم العمل بالترتيبات التالية:

الترسم و تأكيد الترسيم بالمدارس الإعدادية و بالمعاهد

1. القسم الخارجي

❖ تم عملية الترسيم بالقسم الخارجي بالنسبة إلى التلاميذ المرتقبين إلى السنة السابعة من التعليم الأساسي و إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي و تأكيد الترسيم بالنسبة إلى بقية التلاميذ بداية من 02 سبتمبر

.2013

❖ حددت رسوم التسجيل والتأمين والمكتبة بخمسة (05) دنانير(الأمر عدد 1928 لسنة 2010 المؤرخ في 06 أكتوبر 2010). ويعفى من دفع هذه الرسوم التلاميذ الذين يُدلون بما يثبت أنّ دخل الأب والأم معاً لا يتجاوز الأجر الأدنى المضمون.

❖ يحرّر تحجيراً باًّا استخلاص مبالغ مالية بعنوان الانخراط بالمنظمات إلاّ أنه يمكن وبصفة اختيارية بالنسبة إلى كافة التلاميذ الانخراط بالجمعية الرياضية المدرسية ويكون ذلك بعد افتتاح السنة الدراسية وعلى أن يتم التصرف في مداخيلها طبقاً للقوانين المنظمة لها.

أ- الترسيم بالنسبة إلى التلاميذ المرتقين إلى السنة السابعة أساسى

❖ سيتم إعلام التلاميذ المعينين بالمؤسسة التربوية التي تم توجيههم إليها من قبل مديري مدارسهم الابتدائية عن طريق بطاقة التوجيه يوم 15 جويلية 2013 عملاً بالمنشور عدد 59/3-5/3 بتاريخ 10 جوان 2013.

الوثائق المطلوبة من التلاميذ المرتقين إلى السنة السابعة أساسى

- بطاقة التوجيه إلى المدرسة الإعدادية / المعهد.
- نسخة من دفتر المراسلات للتلميذ بالسنة السادسة من التعليم الأساسي بالنسبة إلى السنة الدراسية 2012-2013.
- أربع(04) صور شمسية حديثة العهد تستعمل لغلاف الملف المدرسي ولبطاقة السيرة والمواطبة وللدفتر المدرسي ولبطاقة التعريف المدرسية.
- خمسة(05) ظروف مُعونة وخالصة معلوم البريد العادي (تُستعمل ثلاثة(03) منها لبطاقات الأعداد الثلاثية واثنان (02) للمراسلات العادلة).
- بطاقة الإرشادات السنوية معمرة بكل دقة و مضافة من قبل الولي (تسلّمها الإدارة).
- خصاصة الاطلاع على النظام الداخلي مضافة من قبل الولي وحاملة لرقم بطاقة تعريفه الوطنية ولتاريخ ومكان إصدارها.
- مضمون ولادة لم يمض على تسليمه أكثر من 03 أشهر.

ب- الترسيم بالنسبة إلى التلاميذ المرتقين إلى السنة الأولى ثانوي

❖ يتم إعلام التلاميذ المرتقين إلى السنة الأولى ثانوي بالمعاهد التي وجهوا إليها عن طريق البطاقة السنوية للنتائج المدرسية من قبل مديري مدارسهم الإعدادية (أو معاهدهم).

❖ يرسل مديرو المدارس الإعدادية إلى مديرى المعاهد المعنية الملفات المدرسية و الصحية الخاصة بهؤلاء التلاميذ محيّنة ومرفقة بقائمات اسمية في المعينين بالأمر تتضمن خاصة بعض المعطيات الأساسية التي يمكن أن تساعد المدير على حسن توزيع التلاميذ على الأقسام (تاريخ الولادة-المعدل السنوي ..).

❖ يُسلم مدير المعهد إلى كلّ تلميذ عند عملية الترسيم:

- وثيقة النّظام الدّاخلي للمؤسّسة التّربويّة.

- مطبوعة بطاقة الإرشادات السنويّة.

الوثائق المطلوبة من التلاميذ المرتقبين إلى السنة الأولى ثانوي

* أربع(04) صور شمسية حديثة العهد (تستعمل الأولى لبطاقة التعريف المدرسية و البقية لتحديد صور غلاف الملف المدرسي و بطاقة السيرة و المواظبة و الدفتر المدرسي).

* مضمون ولادة حديث العهد (لم يمض على تسليمه أكثر من 03 أشهر).

* خمسة(05) ظروف معونة و خالصة معلوم البريد العادي (تستعمل ثلاثة(03) منها لبطاقات الأعداد الثلاثية و اثنان (02) للمراسلات العاديّة).

* بطاقة الإرشادات السنويّة معمرة بكلّ دقة و مضافة من قبل الوليّ.

* قصاصة الاطّلاع على النّظام الدّاخلي مضافة من قبل الوليّ و حاملة لرقم بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ ومكان إصدارها.

ج- تأكيد الترسيم بالنسبة إلى بقية التلاميذ

❖ يُوجه مدير المدرسة الإعدادية / المعهد مع بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية إلى التلاميذ المرتقبين والرّاسبين وثيقة تتضمن آجال تأكيد الترسيم والوثائق المطلوبة لإتمام هذه العملية، مع الإشارة إلى أنه بالنسبة إلى التلاميذ المرتقبين إلى السنة الرابعة ثانوي يتعين مطالبتهم باستخراج بطاقاتتعريفهم الوطنية خلال العطلة الصيفية قصد الإدلاء بنسخة منها وجوباً عند انطلاق عملية التسجيل لامتحان شهادة البكالوريا.

❖ يُسلم مدير المؤسّسة التّربويّة إلى كلّ تلميذ عند الترسيم:

- وثيقة النّظام الدّاخلي للمؤسّسة التّربويّة.

- مطبوعة بطاقة الإرشادات السنويّة.

الوثائق المطلوبة من التلاميذ لتأكيد الترسيم

* صورة(01) شمسية حديثة العهد (تستعمل لبطاقة التعريف المدرسية).

* خمسة(05) ظروف معونة و خالصة معلوم البريد العادي (تستعمل ثلاثة(03) منها لبطاقات الأعداد الثلاثية و اثنان (02) للمراسلات العاديّة).

* بطاقة الإرشادات السنويّة معمرة بكلّ دقة و مضافة من قبل الوليّ.

* قصاصة الاطّلاع على النّظام الدّاخلي مضافة من قبل الوليّ و حاملة لرقم بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ ومكان إصدارها.

• نسخة من بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة إلى تلميذ السنة الرابعة ثانوي.

2. القسم الداخلي

أ- تجديد الترسيم

يتسلّم التلميذ ملف تجديد ترسيمه بالمبيت من إدارة المدرسة أو المعهد في آخر السنة الدراسية ويرجعه بعد إجراء اللازم في الأجل المحدد (قبل يوم 15 أوت 2013).

يحتوي الملف على بطاقة ترسيم بالمبيت وعلى ظرف عادي معنون خالص معلوم البريد.

ب- الترسيم الجديد

❖ تقدّم مطالب الترسيم الجديدة قبل يوم 15 أوت 2013.

يحتوي مطلب الترسيم على:

• نسخة من بطاقة النتائج المدرسية للسنة الدراسية 2012-2013.

• نسخة من بطاقة التوجيه بالنسبة إلى التلاميذ المرقين الجدد إلى السنة السابعة أساسى.

• شهادة إقامة الولي.

• ظرف خالص معلوم البريد وحامل لعنوان الولي.

❖ يُجحب مدير المدرسة الإعدادية أو المعهد أصحاب المطالب الجديدة في أجل أقصاه يوم 30 أوت 2013 وفي صورة الإجابة بالموافقة يُوجه إلى صاحب المطلب النظام الداخلي للمبيت وبطاقة ترسيم بالمبيت وقائمة لوازم المبيت.

❖ يُطالب التلميذ يوم الترسيم بالمبيت (بداية من 02 سبتمبر 2013) بتقديم الوثائق التالية:

• بطاقة ترسيم بالمبيت مضافة من قبل الولي وحاملة لرقم بطاقة تعريفه الوطنية ولتاريخ ومكان إصدارها.

• شهادة طبية تثبت سلامة التلميذ من الأمراض المعدية ومن الأمراض التي تستدعي عناية خاصة.

• ظرف عادي معنون و خالص معلوم البريد.

• قصاصة الإطلاع على النظام الداخلي للمبيت مضافة من قبل الولي وحاملة لرقم بطاقة تعريفه الوطنية ولتاريخ ومكان إصدارها.

النقلة من مؤسسة تربوية إلى أخرى

يعين إعطاء الأولوية المطلقة في ذلك إلى التلاميذ الذين انتقل أولياؤهم بالسكنى من جهة إلى أخرى

لأسباب مهنية أو أخرى وعلى أن تُتبع الإجراءات التالية:

❖ يُقدم ولِي التَّلَمِيذ مطلباً مدعماً بالوثائق الْأَلْزَامَة و مصحوباً بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية مع الاستظهار بالأصل إلى مدير المؤسسة التَّربُويَّة المرغوب في النقلة إليها للنظر في إمكانية الاستجابة لطلبه.

❖ يتولى مدير المؤسسة التَّربُويَّة المعنية الرد على هذه المطالب في أجل أقصاه الأسبوع الأول من شهر سبتمبر 2013 وفي صورة الاستجابة لذلك، يطلب كتابياً من زميله مدير المؤسسة التَّربُويَّة الأصلية موافاته بملف التَّلَمِيذ المعنى بالأمر في أجل لا يتجاوز أسبوعاً بعد ترسيمه.

❖ يُوجّه مدير المؤسسة التَّربُويَّة الأصلية ملف التَّلَمِيذ المطلوب كاملاً في أجل لا يتجاوز الأسبوع من وصول طلب الملف إليه.

أمّا بالنسبة إلى مطالب النقل من مؤسسة تَرْبُوَيَّة إلى أخرى لأسباب صحية أو اجتماعية، فإنّه لا يمكن الاستجابة لها إلّا بعد دراستها من حيث وجاهة الطلب وفي حدود ما يسمح به العدد المتعارف عليه للتَّلَمِيذ بالفصل الواحد وذلك بالرجوع وجوباً إلى هرم الفصول المصادق عليه جهويّاً تفاديًا للأكتظاظ وضماناً للتوازن العددي للتَّلَمِيذ بين مختلف المؤسسات التَّربُويَّة وفي هذا الإطار يُطالب الولي بتقدیم مطلب مبرر ومدعوم بالوثائق الْأَلْزَامَة إلى مدير المؤسسة التَّربُويَّة المرغوب في النقلة إليها.

النَّقلة من مؤسسة تَرْبُوَيَّة نموذجية إلى مؤسسة تَرْبُوَيَّة عادِيَّة

- بالنسبة إلى مطالب النَّقل من مؤسسة تَرْبُوَيَّة نموذجية إلى مؤسسة تَرْبُوَيَّة عادِيَّة، فإنّه يتعين الاستجابة لها جهويّاً بعد دراستها من قبل السيد المندوب الجهوي للتَّربية والتأشير عليها دون الرجوع إلى الإدارة المركزية تفادياً للتأخير الملحوظ في الإجابة عنها وتسهيلاً لقضاء شؤون الأولياء.

- بالنسبة إلى مغادرة تلاميذ المؤسسات التَّربُويَّة النموذجية إلى مؤسسات تَرْبُوَيَّة عادِيَّة على إثر قرارات مجالس الأقسام فإنّه يتعين إتباع نفس الإجراءات المتعلقة بالنَّقلة من مؤسسة تَرْبُوَيَّة نموذجية إلى مؤسسة تَرْبُوَيَّة عادِيَّة وفي كلتا الحالتين يتولى السيد المندوب الجهوي للتَّربية إشعار الجهة المعنية (المؤسسة التَّربُويَّة التي ترجع إليها بالنظر أو المندوبية الجهوية للتَّربية المعنية) بذلك كتابياً باعتماد الجدولين المصاحبين في أسرع وقت ممكن حفاظاً على مصلحة التَّلَمِيذ .

ونظراً إلى ما تكتسبه هذه الإجراءات من بالغ الأهميَّة في تنظيم العودة المدرسية ، فإنّي أُعوّل على حرصكم المعهود في حسن تطبيقها، و السلام.

وزير التربية
سالم ليبيض

سالم ليبيض

الجمهورية التونسية

وزارة التربية

المندوبية المهمومية للتربية و :

المدرسة الإعدادية الديموقراطية بـ :

السنة الدراسية : 2012-2013

قائمة اسمية في التلاميذ "المغادرين" المدرسة بقرار من مجلس القسم / ورغبتهم
لآخر السنة الدراسية 2012-2013

الرقم	الاسم ولقب	المستوى الدراسي (2013-2012)	المعدل السنوي العام	المعدل السنوي	المعدل الحسابي السنوي في كلّ من: اللغة العربية واللغة الفرنسية والرياضيات	المدرسة الإعدادية/المعهد المرغوب الترسيم بما (بـ)	عنوان الولي (+ الهاتف)
01							
02							
03							
04							
05							
06							
07							
08							
09							
10							
11							
12							

* انظروا الى صياغة المصاودة

مدير(ة) المدرسة

الإمضاء و المتن

قائمة اسمية في التلاميذ "المخادرین" المعهد بقرار من مجلس القسم / برغبة لهم
لآخر السنة الدراسية 2012-2013

الرقم	الاسم واللقب	المستوى الدراسي (2013-2012)	المسلك/الشعبة	المعدل العام	المعدل الشعبة	المعدل الحسابي	المستوى في المواد المميزة	المعهد المرغوب الترسيم به	عنوانولي (+الهاتف)
01									
02									
03									
04									
05									
06									
07									
08									
09									
10									
11									
12									

مدير(ة) المعهد

* انظروا التوصيات المصادقة

الإمضاء و التوقيع

توصياته بنصوص إعداد الجدولين المصاحبين

- 
- الجمهورـة التـونسـية
وزارـة التـربيـة
- 1) يتم إعداد أحد الجدولين من قبل السيد(ة) المدير(ة) ويوجه إلى السيد المندوب الجهوـي للـتـربيـة.
 - 2) يُرفـق وجـوبا بـمطلب الـولي وـبـنـسـخـة مـن بـطاـقة النـتـائـج المـدـرـسـيـة لـآـخـر السـنـة الدـرـاسـيـة 2012-2013.
 - 3) يتولـى السيد المـندـوبـ الجـهـوـيـ للـتـرـبيـةـ إـعـادـ جـدـولـ طـبـقاـ لـهـذـاـمـتوـالـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـحـالـاتـ الـتـيـ تـعـلـقـ بـمـنـدوـبيـهـ أوـ بـغـيرـهـ مـنـ الـمـنـدوـبـيـاتـ الـجـهـوـيـةـ لـلـتـرـبيـةـ.
 - 4) تـوجـهـ نـسـخـةـ مـنـهـ لـلـإـعـلامـ إـلـىـ الـإـدـارـةـ الـعـامـةـ لـلـمـرـحـلـةـ الـإـعـدـادـيـةـ وـ الـتـعـلـيمـ الثـانـويـ.